[96] لعليل عندنا، فمن شاء فليأكل ومن شاء فليدع (1). المكارم: عن يحيى بن عبد الله مثله (2). بيان: قال في النهاية: فيه: لا آكل في سكرجة هي بضم السين والكاف والراء والتشديد: إناء صغير يؤكل فيه الشئ القليل من الادم، وهي فارسية وأكثر ما يوضع فيه الكواميخ ونحوها، وفي القاموس: الشيراز اللبن الرائب المستخرج ماؤه، وفي بحر الجواهر: هو صبغ يعمل من اللبن كالحسو الغليظ والجمع شواريز. وأقول: الظاهر أن المراد بالرائب الذي اشتد وغلظ سواء حمض كالماست أولم يحمض كالجبن الرطب وإن كان الثاني أظهر. 5 - المكارم: عن أبي عبد الله عليه السلام وذكر لحم البقر قال: ألبانها دواء، وشحومها شفاء ولحومها داء (3). 6 - المحاسن: عن على بن حديد، عمن ذكره، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: إن التلبين يجلو القلب الحزين كما يجلو الاصابع العرق من الجبين (4). 7 - ومنه: عن أبيه رفعه عن أبى عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لو أغنى عن الموت شئ لاغنت التلبينة قيل: يا رسول الله وما التلبينة ؟ قال: الحسو باللبن (5). توضيح: رواه في الكافي (6) مرسلا إلى قوله " الحسو باللبن الحسو باللبن " يكررها ثلاثا وفيه " التلبينة " في الموضعين، وهو أظهر، قال في النهاية: فيه التلبينة مجمة لفؤاد المريض، التلبينة والتلبين حساء يعمل من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيها عسل،

---

(1) المحاسن 494. (2) مكارم الاخلاق 222. (3) مكارم الاخلاق 183. (4 و 5) المحاسن: 405. (6) الكافي 6 - 320، رواه مرسلا ثم قال: ورواه سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن الاصم عن مسمع بن عبد الملك عن أبى عبد الله عليه السلام مثله.